

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16051 - إن الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة به نفسه فيدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين .
(حم ق د ن) عن أبي موسى